

عمل المسألة اي فلذلك طرق من احسنها ما ذكره المصنف وهو ان يقف العدد الذي تريد  
ان تعرف ما لكل واحد منهم ثم تقرب الاعداد الباقية بعضهم في بعض فما اجتمع ضربته في  
سلك العدد الموقوف فما اجتمع فهو ما لكل واحد منهم **مثال** اربع زوجات وخمس جدات  
وسبع اخوات لاب ثلاث اخوات لام فاذا اردت ان تعلمي ما لكل واحدة من الزوجات قبل حصول  
الفتاة وقفتين ثم ضربت الاعداد الباقية بعضهم في بعض ما يكون مائة وخمسة اي لا تكفي  
خمسة في سبعة مبلغ خمسة ولا ثمان في ثمانية بل خمسة وثلاثون مبلغ مائة وخمسة  
ثم ضرب الهامة والخمسة في نصيب الزوجات وهو ثلاثة ثمانين ثمان مائة وخمسة وهو  
ما لكل واحد من الزوجات واذا اردت ان تعرف نصيب كل واحدة من الجدات وقفتين  
وضربت الاعداد بعضهم في بعض فيكون اربعة وثمانين اي لا تكفي نصيب اربعة في سبعة  
بثمانية وعشرين ثم ضربت اربعة في ثلاثة مبلغ اربعة وثمانين ثم ضربت ذلك في نصيب الجدات  
وهو مائة يكون مائة وثمانية وستين وهو ما لكل واحدة من الجدات وعلينا ان نذكر  
فان اردت ان تعرف نصيب كل واحدة من الاخوات للاب وقفتين وضربت الاعداد  
بعضها في بعض فتكون ستين ثم ضربت اربعة في نصيب الاخوات للاب وهو ثمانية يكون  
اربع مائة وثمانين وهو ما لكل واحد من الاخوات للاب وان اردت ان تعرف ما لكل واحد  
من الاخوات للام وقفتين وضربت الاعداد بعضهم في بعض فيكون مائة واربعين فتضرب  
في نصيب الاخوات للام وهو اربعة يكون خمسمائة وستين وحاصل ذلك ان اصل المسألة  
في المثال المذكور من اربع عشر وتقول في سبعة عشر وستم مائة وستين مائة وستين  
الرووس بعضهم في بعض تكون اربعة عشر **مثال** في ذلك جز السهم فتضربها في اصل المسألة  
بعولاً وهو سبعة عشر يكون سبعة الاف ومائة واربعين ومن تضع وللزوجات ثلاثة  
في اربعة وعشرين يكون الفاً ومائتين وستين لكل زوجة ثلاثمائة وخمسة عشر  
شهران في اربعة وعشرين شهراً مائة واربعين لكل واحدة مائة وثمانية وستون للاخوات  
للاب ثمانية في اربعة وعشرين شهراً مائة وستين وثلاث مائة وستين لكل واحدة اربعة  
وثمانون للاخوات للام اربعة في اربعة وعشرين مائة وستين بالمثل لكل واحد حملها  
وستون **قال** فان كانت الاعداد توافق السلم ردت الاعداد الى وقتها ثم حصلت في  
الوقت على حسب ما قيل في بعض عددا المصنف الذي تريد ان تعرف ما لكل واحد منهم ثم تقرب

الاعداد

الاعداد الراجعة بعضهم في بعض ان تبانبت على انك تقرب الاعداد المقيمة في وقت نصيب العدد  
الموقوف **مثال** امرأة وست جدات وعشر اخوات لاب وام واربعه عشر اخلام فللمرأة  
ثلاثة مائة علم والجدات اثنتان عشر سنة لا تقسم ولكن توافق بالانصاف فتد السبعة الثلاثة  
والاخوات للامون ثمانية عشر سنة لا يصح توافق بالانصاف فتد العشرة الخمسة ولولد  
الام اربعة على اربعة عشر توافق بالانصاف فتد اربعة عشر في سبعة ضعف سبعة وثلاثة  
وخمسة فاذا اردت ان تعرف ما لكل واحدة من الجدات وقفتين ثم ضربت خمسة في سبعة ذلك  
خمسة وثلاثين ثم ضربت الخمسة وثلاثين في وقت نصيب الجدات وهو واحد يكون خمسة وثلاثين  
وهو نصيب كل واحدة من الجدات واذا اردت ان تعرف ما لكل اخت لاب وام وقفتين ثم ضربت  
ثلاثة في سبعة يكون اربعة وثمانين ثم ضربت ذلك في وقت نصيبهن وهو اربعة يكون اربعة وثمانين  
وهو ما لكل اخت وعلينا ان نذكر ان الفيلس فاعمل نصيب ان تقابل اي فاذا اردت ان تعرف ما لكل  
واحدة من الاخوات للام وقفتين ثم ضربت ثلاثة في خمسة خمسة عشر اربعة في وقت نصيبهن  
وهو اثنان مبلغ ثلاثين وهو ما لكل واحدة منهن فاصل المسألة في المثال المذكور من اربعة عشر  
في سبعة عشر وضع من الف وسبع مائة وخمسة وثمانين لذلك اذا ضربت اوافق الاعداد في ثمانية  
وخمسة وسبعة بعضهم في بعض مبلغ مائة وخمسة فاذا ضربت في المسألة بعولاً وهو سبعة عشر  
بلغ ما ذكرناه **طريقة اخرى** وهما ان تضرب نصيب ذلك الفيلس الذي تريد ان تعرف نصيب  
واحدة في عدد كل ترتيب يوجد من القرف اذا تبانبت الرووس والسلم فما بلغ فهو نصيب كل واحد  
من ذلك الفيلس **مثال** في ذلك في مثال المصنف الاول وهو اربع زوجات وخمس جدات وسبع اخوات  
لاب وثلاثه لام فتقول للزوجات من اصل المسألة ثلاثة اسمهم فتضربها في عدد روست الجدات  
وهو خمسة يكون خمسة عشر فتضرب في عدد روست الاخوات لاب وهو سبعة يكون مائة وخمسة  
تضرب في عدد روست الاخوة لام وهو ثلاثة يكون ثمانية وخمسة عشر وهو ما تحصل كل واحد  
من الزوجات وتقول للجدات من اصل المسألة سهمان فتضربها في عدد روست الزوجات وهو اربعة  
يكون ثمانية فتضرب في عدد روست الاخوات لاب وهو سبعة يكون سبعة وخمسين فتضرب في عدد روست  
الاخوات لام وهو ثلاثة يكون مائة وثمانين وستين وهو ما يحصل كل واحدة من الجدات وعلينا ان نذكر  
فان توافق السلم والرووس فاضرب وقت السلم في وقت روست ان تعرف نصيب واحدة في وقت روست  
الرووس فما بلغ فهو نصيب كل واحد من ذلك الفيلس **مثال** في مثال المصنف الثاني وهو

